

A

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة



A/C.5/45/47
23 November 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UN/ISARADV

NOV 28 1990

UN/ISARADV

الدورة الخامسة والأربعون

اللجنة الخامسة

البندان ١١٨ و ٥٦ (ك) من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١

نزع السلاح العام الكامل : المفاهيم والسياسات الامنية الدفاعية

المفاهيم والسياسات الامنية الدفاعية

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع
القرار المنقح A/C.1/45/L.50/Rev.1

بيان مقدم من الامين العام وفقا للمادة ١٥٣
من النظام الداخلي للجمعية العامة

١ - اعتمدت اللجنة الاولى ، في جلستها ٣٧ المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، بالتصويت المسجل ، مشروع القرار المنقح A/C.1/45/L.50/Rev.1 . وكان معروضا على اللجنة بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية الوارد في الوثيقة A/C.1/45/L.61 .

الف - الطلبات الواردة في مشروع القرار

٢ - بموجب أحكام الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار المنقح A/C.1/45/L.50/Rev.1 ، تطلب الجمعية الى الامين العام أن يجري ، بمساعدة خبراء حكوميين مؤهلين ، وأخذا في الاعتبار آراء الدول الاعضاء والمعلومات الاخرى ذات الصلة ، دراسة للمفاهيم والسياسات الامنية الدفاعية لتقديمها الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين .

.../...

90-32190 ٥٧٩ب(٩٠)

باء - علاقة الطلب ببرنامج العمل المعتمد

٣ - يتصل الطلب المذكور أعلاه بالبرنامج ٢ ، أنشطة إدارة شؤون نزع السلاح ، من الفصل ١ ، أنشطة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن ، من الخطة المتوسطة الأجل الحالية ، بصيغتها المنقحة^(١) ، ويعنصر البرنامج ٣-٢ ، الدراسات ومتابعتها ، من البرنامج الفرعي ٣ ، دراسات عن نزع السلاح ، من الباب ٢ بء ، أنشطة شؤون نزع السلاح ، الذي يغطي إعداد وتنفيذ مختلف الدراسات التي طلبتها الجمعية العامة في الميزانية البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١^(٢) .

جيم - الأنشطة التي سينفذ بواسطتها الطلب

٤ - في حالة اعتماد الجمعية العامة لمشروع القرار المنقح ، سينشئ الأمين العام فريقاً من الخبراء الحكوميين المؤهلين . وبغية تحقيق التوازن السياسي والجغرافي الملائم ، سيتألف الفريق من ١٢ خبيراً . وسيعقد الفريق ثلاث دورات في نيويورك في عامي ١٩٩١ و ١٩٩٢ على النحو التالي : دورة لمدة أربعة أيام في أيار/مايو ١٩٩١ ؛ ودورة لمدة أسبوعين في أوائل أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ؛ ودورة لمدة أسبوعين في نيسان/أبريل ١٩٩٢ .

٥ - ويفترض توفير خدمات المؤتمرات ذات الصلة للدورات على الأساس التالي :

(أ) سيعقد الفريق جلستين يومياً ، جلسة في الصباح وأخرى بعد الظهر ؛

(ب) ستوفر الترجمة الشفوية باللفات الرسمية الست للجمعية العامة ؛

(ج) سيكون هناك ما مجموعه ٣٠٠ صفحة من الوثائق (١١ وثيقة) ستصدر باللفات الرسمية الست ، على أن يكون مفهوماً أن الاستعمال الفعلي سيتوقف على توكييد الفريق .

٦ - ومن أجل مساعدة الفريق في أعماله ، يقدر أنه سيلزم ستة أشهر عمل من الخدمات الاستشارية بغية تناول جوانب العلاقة بين المفاهيم والمبادئ الأمنية المختلفة والبيئات السياسية - الأمنية الأساسية التي تتطور فيها ، مع تشديد محسود على مفاهيم وسياسات الأمن الدفاعي البازغة . ويتوقع من الخبير الاستشاري الذي يتعيين أن تكون لديه معرفة ودراية واسعة المجال بصد الموضوع ، أن يعد مشاريع متتالية لتقريب الفريق وأن يحضر جميع دورات الفريق .

٧ - وسيقدم موظفو إدارة شؤون نزع السلاح خدمات الدعم الفني اللازمة الى الفريق . ولكن يقدر أنه سيلزم أربعة أشهر عمل من المساعدة المؤقتة لخدمات الدعم المتعلقة بأعمال السكرتارية .

دال - التعديلات المطلوب إدخالها على برنامج العمل
المعتمد للفترة ١٩٩٠-١٩٩١

٨ - تندرج الأنشطة المطلوبة في مشروع القرار تحت عنصر البرنامج ٣-٢ من البرنامج الفرعي ٣ من الباب ٢ بآء من الميزانية البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ . وبناء عليه ، لا يلزم إدخال أية تعديلات على عنصر البرنامج ذاك .

هاء - الاحتياجات الإضافية بالتكلفة الكاملة

٩ - الاحتياجات اللازمة للاضطلاع بالأنشطة الواردة في الفقرات من ٤ الى ٧ أعلاه هي على النحو التالي :

١٩٩٢
بالدولارات

١٩٩١
بالدولارات

(أ) تكاليف خدمة المؤتمرات

(انظر المرفق للاطلاع على التفاصيل)

-	٣٦ ٤٠٠	١١	دورة لمدة أربعة أيام في نيويورك
-	١٤٦ ٧٠٠	١٢	دورة لمدة أسبوعين في نيويورك
٢٤٩ ٧٠٠	-	١٣	دورة لمدة أسبوعين في نيويورك
٢٤٩ ٧٠٠	١٨٢ ١٠٠		مجموع (أ)

(ب) تكاليف الأنشطة الفنية :

		١١	تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي لإثني عشر خبيراً حكومياً لحضور ثلاث دورات (دورتان في ١٩٩١ ودورة واحدة في ١٩٩٢)
٨٨ ٢٠٠	١٢٣ ٨٠٠		
		١٢	خدمات استشارية لمدة ستة أشهر عمل (أربعة في ١٩٩١ وإثنان في ١٩٩٢) وتكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي لحضور ثلاث دورات
١٤ ٤٠٠	٣٦ ٤٠٠		
		١٣	المساعدة المؤقتة لمدة أربعة أشهر عمل (ثلاثة أشهر عمل في ١٩٩١ وشهر عمل واحد في ١٩٩٢)
٣ ٥٠٠	١٠٥ ٥٠٠		
١٠٦ ١٠٠	١٧٠ ٧٠٠		مجموع (ب)

واو - إمكانية استيعاب التكاليف

١٠ - من الجدير بالذكر أن الجمعية العامة قررت ، في دورتها الرابعة والأربعين ، بناء على توصية من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، أن تعامل الأنشطة المتصلة بإعداد دراسات نزع السلاح ، التي صدر عن الجمعية العامة تكليف بالقيام بها ، بوصفها مصروفات "دائمة" أخرى تتكبدها المنظمة ، أي ينبغي ألا تصنف بوصفها غير متكررة . وبالتالي اعتمد مبلغ إجمالي غير متكرر قدره ٢٠٠ ٥٥٤ دولار للخدمات الاستشارية ولافرقة خبراء مخصصة بمدد دراسات نزع السلاح في الفترة ١٩٩٠-١٩٩١ .

١١ - واستنادا الى النفقات المتكبدة لهذا الغرض لغاية ٣١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ ، أي ٦٣ ٢٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين و ٤٠١ ٦٠٠ دولار لافرقة الخبراء المخصصة ، يتوقع أن يلزم رصيد الاعتمادات ، أي ٨٩ ٤٠٠ دولار ، بكامله من أجل الأنشطة الإضافية بمدد دراسات نزع السلاح ، وهي استكمال دراسة عن عمليات نقل الاسلحة صدر عن الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين تكليف بالقيام بها ، وتستتبع ، في جملة أمور ، عقد دورتين مدة كل منهما أسبوعان لفريق خبراء مخصص في عام ١٩٩١ . ولا يتوقع أن يتوافر أي اعتماد غير منفق لتنفيذ مشروع القرار في عام ١٩٩١ .

١٢ - ولذلك ، يقدر ألا يتم استيعاب تكاليف الأنشطة الفنية الإضافية المبينة في الفرع هاء أعلاه في حدود الاعتماد الموافق عليه في إطار الباب ٢ بء من الميزانية البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ .

١٣ - وقد وضعت تقديرات تكاليف خدمة المؤتمرات المبينة في الفقرة ٩ (٢) أعلاه على أساس الافتراض النظري بأنه لن يغطي أي جزء من الاحتياجات من خدمة المؤتمرات من الطاقة الدائمة لإدارة شؤون المؤتمرات . ووفقا للأسلوب الميزني الحالي ، واستنادا الى الافتراض بأن أنشطة المؤتمرات والوشائق خلال فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ سوف تستمر تقريبا بنفس المستوى الذي كانت عليه خلال فترة السنتين السابقة ، يقدر أنه لن تلزم موارد إضافية في إطار الباب ٢٩ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ نتيجة لاعتماد مشروع القرار المنقح A/C.1/45/L.50/Rev.1 .

زاي - بيان الاحتياجات الإضافية

١٤ - وبناء عليه ، ففي حالة اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار المنقح A/C.1/45/L.50/Rev.1 ، فإنه يقدر أن تنشأ احتياجات إضافية بمبلغ ٧٠٠ ١٧٠ دولار في إطار الباب ٢ بء من الميزانية البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ .

وسينظر في الاحتياجات الإضافية البالغة ١٠٠ ١٠٦ دولار والمقدرة لعام ١٩٩٢ في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ .

حاء - صندوق الطوارئ

١٥ - لم يرصد في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ اعتماد من أجل الاضطلاع بالأنشطة المعدة في الفرع جيم أعلاه ، والتي يقدر أنه يلزم من أجلها لعام ١٩٩١ مبلغ ٧٠٠ ١٧٠ دولار .

١٦ - ومن الجدير بالذكر أنه بموجب الإجراء الذي أرسته الجمعية بقرارها ٢١٢/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، ينشأ صندوق للطوارئ لكل فترة سنتين للوفاء بالنفقات الإضافية الناجمة عن ولايات تشريعية لم ترصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة . وبموجب الإجراء نفسه ، فإنه إذا اقترحت نفقات إضافية تتجاوز الموارد المتاحة من صندوق الطوارئ ، لا يمكن تنفيذ هذه الأنشطة إلا عن طريق نقل واردات من مصادر ذات أولوية أدنى أو بإدخال تعديلات على الأنشطة المقترحة ، والا تؤول هذه الأنشطة الإضافية إلى فترة سنتين لاحقة . وسوف يقدم إلى الجمعية العامة قرب نهاية الدورة الحالية بيان موحد بكل الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية وبالتقديرات المنقحة .

١٧ - وكما هو موضح في الفقرة ١١ أعلاه ، لا توجد إمكانية لنقل الموارد في إطار البرنامج الفرعي ٣ ، دراسات عن نزع السلاح . ويبين استعراض إضافي لبرنامج عمل إدارة شؤون نزع السلاح للفترة ١٩٩٠-١٩٩١ أن الموارد المرتبطة بعناصر البرنامج التي جرى تحديدها بوصفها ذات أولوية دنيا في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٠-١٩٩١ ، ومعظمها في مجال برنامج الخدمات التدريبية والاستشارية ، إنما هي موارد متواضعة للغاية . ولن يؤدي إنهاء هذه العناصر إلى تحرير موارد كافية لتغطية تكلفة تنفيذ مشروع القرار . وبالإضافة إلى ذلك ، يشير استعراض الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ إلى إيلاء أولوية عليا لتقديم المساعدة إلى البلدان النامية في قضايا نزع السلاح ، وتتضمن برنامج الخدمات التدريبية والاستشارية . وبناء عليه ، لم يحدد أي نشاط للإنهاء أو الإجراء أو التقليص أو التعديل في إطار الباب ٢ بآ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ من أجل القيام بالدراسة المطلوبة في مشروع القرار A/C.1/45/L.50/Rev.1 . وإذا ثبت عدم إمكان تغطية التكاليف من صندوق الطوارئ ، سيتعين إرجاء الأنشطة المشار إليها في الفقرات من ٤ إلى ٧ أعلاه ، كما هو منصوص عليه في المبادئ التوجيهية لاستخدام صندوق الطوارئ ، التي اعتمدها الجمعية العامة في القرار ٢١١/٤٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .

طاء - النتائج

١٨ - إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار المنقح A/C.1/45/L.50/Rev.1 ، سيلزم تخصيص اعتمادات إضافية تبلغ ٧٠٠ ١٧٠ دولار في إطار الباب ٢ بء ، أنشطة شؤون نزع السلاح من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ . وعلاوة على ذلك ، سيلزم تخصيص مبلغ قيمته ٢٤٠٠ دولار في إطار الباب ٣١ ، الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين ، يتم تعويضه بمبلغ مماثل في إطار باب الإيرادات ١ ، الايسرادات الآتية من الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين .

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/37/6 و Corr.1) ، المرجع نفسه ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/39/6 و Corr.1) ، المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/43/6) .

(٢) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/44/6/Rev.1) ، المجلد الأول .

(٣) A/45/6

المرفق

التكاليف التقديرية لخدمة المؤتمرات
لثلاث دورات لفريق الخبراء الحكوميين

الدورة الاولى	الدورة الثانية	الدورة الثالثة
(نيويورك ، ايام ، ١٩٩١)	(نيويورك ، اسبوعان ، ١٩٩١)	(نيويورك ، اسبوعان ، ١٩٩٢)
بالدولارات	بالدولارات	بالدولارات

وشائق ما قبل الدورة

(٦٠ صفحة ، ٦ وشائق :		
س ن ر ص ع ف)		
(٤٠ صفحة ، ٤ وشائق :		
س ن ر ص ع ف)		

-	٦٥ ٠٠٠	-
٤٥ ٧٠٠	-	

خدمة الاجتماعات

(الترجمة الشفوية :		
س ن ر ص ع ف)		

٩٥ ٠٠٠	٨١ ٧٠٠	٣٦ ٤٠٠
--------	--------	--------

وشائق ما بعد الدورة

(١٠٠ صفحة ، وشيقة		
واحدة : س ن ر ص ع ف)		
المجموع		

١٠٩ ٠٠٠	-	-
<u>٣٤٩ ٧٠٠</u>	<u>١٤٦ ٧٠٠</u>	<u>٣٦ ٤٠٠</u>